

## تاج العروس من جواهر القاموس

وسياً تـي في " ب ي ص " ج أَثْوَبٌ وَبَعَضُ الْعَرَبِ يَهْمَزُهُ فَيَقُولُ أَثْوَبٌ  
لَا سْتَنْتَقَالَ الضَّمَّةَ عَلَى الْوَاوِ وَالْهَمْزَةُ أَقْوَى عَلَى احْتِمَالِهَا مِنْهَا وَكَذَلِكَ  
دَارٌ وَأَدْوُرٌ وَسَاقٌ وَأَسْوُوقٌ وَجَمِيعٌ مَا جَاءَ عَلَى هَذَا الْمِثَالِ قَالَ مَعْرُوفٌ  
بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ :

" لِكُلِّ دَهْرٍ قَدْ لَبِسْتُ أَثْوَبًا .

" حَتَّى اكْتَسَى الرَّأْسُ قِنَاعًا أَشْيَبًا .

" أَمْ لَاحَ لَ لَذَّاءٍ وَلَا مُحَيَّبًا وَلَعَلَّ أَثْوَبٌ مَهْمُوزًا سَقَطَ مِنْ نُسْخَةِ  
شَيْخِنَا فَذَسَبَ الْمُؤَلِّفَ إِلَى التَّقْصِيرِ وَالسَّهْوِ وَإِلَّا فَهُوَ مَوْجُودٌ فِي  
نُسْخَتِنَا الْمَوْجُودَةِ وَفِي التَّهْذِيبِ : وَثَلَاثَةٌ أَثْوَبٌ بِغَيْرِ هَمْزٍ  
حُمِلَ الصَّرْفُ فِيهَا عَلَى الْوَاوِ الَّتِي فِي الثَّوَبِ نَفْسُهَا وَالْوَاوُ تَحْتَمِلُ  
الصَّرْفَ مِنْ غَيْرِ انْتِهَمَازٍ قَالَ : وَلَوْ طُرِحَ الْهَمْزُ مِنْ أَدْوُرٍ أَوْ أَسْوُوقٍ لَجَازَ  
عَلَى أَنْ تُرَدَّ تِلْكَ الْأَلْفُ إِلَى أَصْلِهَا وَكَانَ أَصْلُهَا الْوَاوُ وَأَثْوَابٌ وَثِيَابٌ  
وَنَقَلَ شَيْخِنَا عَنْ رَوْضِ السُّهَيْلِيِّ أَنَّهُ قَدْ يُطْلَقُ الْأَثْوَابُ عَلَى لَابِسِيهَا  
وَأَنْشَدَ :

رَمَوْهَا بِأَثْوَابٍ خِفَافٍ فَلَا تَصْرَى ... لَهَا شَيْبَهَا إِلَّا الذَّعَامَ

الْمُنْفَرَا أَي بَادَان . قلت : ومثله قول الراعي :

فَقَامَ إِلَيْهَا حَبْتَرٌ بِسِلَاحِهِ ... وَثَوَّابًا حَبْتَرٌ أَيِّمًا فَتَى يَرِيدُ مَا  
اشْتَمَلَ عَلَيْهِ ثَوَّابًا حَبْتَرٌ مِنْ بَدَنِهِ وَسِيَّاتِي .

وبنائعه وصاحبه : ثَوَّابٌ الْأَوَّلُ عَن أَبِي زَيْدٍ قَالَ شَيْخُنَا : وَعَلَى الثَّانِي

اقتصر الجوهري وعزاه لسيبويه قلت : وعلى الأول اقتصر ابن المكرم في لسان

العرب حيث قال : وَرَجُلٌ ثَوَّابٌ لِلَّذِي يَبِيعُ الثِّيَابَ نَعَمٌ قَالَ فِي آخِرِ

المادة : وَيُقَالُ لِصَاحِبِ الثِّيَابِ : ثَوَّابٌ .

وَأَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ الثِّيَابِيُّ الْبُخَارِيُّ الْمَحَدِّثُ رَوَى عَنْهُ

مُحَمَّدٌ وَعَمْرُ ابْنَانَا أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَثْمَانَ السِّنْجِيُّ الْبُخَارِيُّ قَالَ الذَّهَبِيُّ

لُقِّبَ بِهِ لِأَنَّهُ كَانَ يَحْفَظُ الثِّيَابَ فِي الْحَمَّامِ كَالْحُسَيْنِ بْنِ طَلْحَةَ

الذَّعَّالَ لُقِّبَ بِالْحَافِظِ لِحَفْظِهِ الذَّعَّالَ وَثَوَّابٌ بْنُ شَحْمَةَ التَّمِيمِيُّ

وَكَانَ يُلَاقِبُ مُجِيرَ الطَّيْرِ وَهُوَ الَّذِي أَسْرَحَاتِمَ طَيِّدًا زَعَمُوا وَثَوَّابٌ بْنُ

الذَّارِ شَاعِرٌ جَاهِلِيٌّ وَثَوْبٌ بِن تَلَادَةَ بفتح فسكون مُعَمَّرٌ له شعْرٌ يومَ القَادِسِيَّةِ وهو من بني وَالِيَّةِ .

ومن المَجَازِ : ثَوْبٌ بِأَهْ كَمَا تقول : تَلَادَهُ أَي دَرَّهُ وفي الأَسَاسِ : يريدُ نَفْسَهُ ومن المَجَازِ أَيضاً : اسْلُلْ ثِيَابَكَ مِن ثِيَابِي : اعْتَزَلْنِي وفَارِقْنِي وتَعَلَّقْ بِثِيَابِ : بِأَسْتَارِ الكَعْبِيَّةِ كَذَا في الأَسَاسِ . وَثَوْبُ المَاءِ هو السَّلامَى والغِرْسُ نقله الصَّاعِغَانِيُّ وقولهم وَفِي ثَوْبِي أَي مُثَنِّي أَنَّهُ أَفِيهِ أَي فِي ذِمَّتِي وَذِمَّةُ أَبِي وَهَذَا أَيضاً من المَجَازِ ونقله الفَرَّاءُ عن بَنِي دُبَيْرٍ وفي حديث الخُدْرِيِّ لَمَّا حَضَرَهُ المَوْتُ دَعَا بِثِيَابِ جُدُدٍ فَلَبِسَهَا ثم ذَكَرَ عن النبيِّ A أَنَّهُ قال : " إِنَّ المَيِّتَ لَيُبَدَعُ وفي رواية : يُبَدَعُ فِي ثِيَابِهِ التي يَمُوتُ فيها " قال الخَطَّابِيُّ : أَمَّا أَبُو سَعِيدٍ فقد استعملَ الحديثَ على ظاهِرِهِ وقد رُوِيَ في تَحْسِينِ الكَفَّانِ أَحاديثٌ وقد تَأَوَّلَهُ بعضُ العُلَماءِ على المعنى فقال : أَي أَعْمَالِهِ التي يُخْتَمُ لَهَا بِهَا أَو الحَالَةُ التي يَمُوتُ عَلَيْهَا من الخَيْرِ والشَّرِّ وقد أَنْكَرَ شيخُنَا على التَّأويلِ والخروجِ به عن ظاهِرِ اللفظِ لغيرِ دليلٍ ثم قال : على أَنَّ هذا كالذي يُذكَرُ بعده ليس من اللغة في شيء كما لا يخفى وقوله عزَّ وجلَّ : " وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ " قال ابنُ عَبَّاسٍ : يقول : لا تَلْبَسْ ثِيَابَكَ على مَعْصِيَةٍ ولا على فُجُورٍ واحتجَّ بقول الشاعر :

وَإِنِّي بِحَمْدِ لَ ثَوْبٌ غَادِرٌ ... لَبِسْتُ وَلَا مِنْ خَزِيَّةٍ أَتَقَنِّعُ